

رأي فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - في العمليات الانتحارية

الأخ الفاضل إحسان العتيبي .
جزاك الله خيرا على هذا الموقف ممن خاضوا في فتوى سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ .
ونسأل الله أن يجعل هذا العمل في ميزان حسناتك .
والعجيب أن هذا القول قال به فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - ولم تقام الدنيا بسبب رأي الشيخ محمد بن صالح العثيمين كما قام الرويضة الآن .

وهذا ما قاله فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - في شرحه لـ " رياض الصالحين " (1/165 - 166) في شرحه لحديث الغلام والساحر :
رابعا : أن الإنسان يجوز أن يغرر بنفسه في مصلحة عامّة للمسلمين فإن هذا الغلام دلّ الملك على أمر يقتله به ويهلك به نفسه وهو أن يأخذ سهما من كنانته ... إلخ .

قال شيخ الإسلام : " لأن هذا جهاد في سبيل الله ، آمنت أمة وهو لم يفتقد شيئا لأنه مات وسيموت أجلا أو عاجلا . "

فأما ما يفعله بعض الناس من الانتحار بحيث يحمل آلات متفجرة ويتقدم بها إلى الكفار ثم يفجرها إذا كان بينهم ، فإن هذا من قتل النفس والعياذ بالله .

ومن قتل نفسه فهو خالد مخلد في نار جهنم أبد الآبدين كما جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام .

لأن هذا قتل نفسه لا في مصلحة الإسلام لأنه إذا قتل نفسه وقتل عشرة أو مئة أو مئتين ، لم ينتفع الإسلام بذلك فلم يُسلم الناس ، بخلاف قصة الغلام . وهذا ربما يتعنت العدو أكثر ويُوغر صدره هذا العمل حتى يفتكّ بالمسلمين أشد فتكّ .

كما يوجد من صنع اليهود مع أهل فلسطين فإن أهل فلسطين إذا مات الواحد منهم بهذه المتفجرات وقتل ستة أو سبعة أخذوا من جراء ذلك ستين نفرا أو أكثر فلم يحصل في ذلك نفع للمسلمين ولا انتفاع للذين فُجرت المتفجرات في صفوفهم .

ولهذا نرى أن ما يفعله بعض الناس من هذا الانتحار نرى أنه قتل للنفس بغير حق وأنه موجب لدخول النار والعياذ بالله وأن صاحبه ليس بشهيد . لكن إذا فعل الإنسان هذا متأولا ظانا أنه جائر فإننا نرجو أن يسلم من الإثم ، وأما أن تكتب له الشهادة فلا . لأنه لم يسلك طريق الشهادة . ومن اجتهد وأخطأ فله أجر .ا.هـ.

وسئل الشيخ أيضا في اللقاء الشهري (20/73 - 76) سؤالا :

يقول فضيلة الشيخ علمت ما حصل في يوم الأربعاء من حادث قتل فيه أكثر من عشرين يهوديا على يد أحد المجاهدين وجرح فيه نحو من خمسين وقد قام هذا المجاهد فلف على نفسه المتفجرات ، ودخل في أحد حافلاتهم ففجرها ، وهو إنما فعل ذلك أولا لأنه يعلم أنه إن لم يقتل اليوم قتل غدا لأن اليهود يقتلون الشباب المسلم هناك بصورة منتظمة .

ثانيا : إن هؤلاء المجاهدين يفعلون ذلك انتقاما من اليهود الذين قتلوا المصلين في المسجد الإبراهيمي .

ثالثا : إنهم يعلمون أن اليهود يخططون هم والنصارى للقضاء على روح الجهاد الموجودة في فلسطين ، والسؤال هو : هل هذا الفعل منه يعتبر إنتحارا أو يعتبر جهادا ؟

وما نصيحتك في مثل هذه الحال ، لأننا إذا علمنا أن هذا أمر محرم لعلمنا ببلغه إلى إخواننا هناك وفقك الله ؟
الجواب : هذا الشاب الذي وضع على نفسه اللباس الذي يقتل أول من يقتل نفسه فلا شك أنه هو الذي تسبب في قتل نفسه ، ولا يجوز مثل هذه الحالة إلا إذا كان في

ذلك مصلحة كبيرة للإسلام ، فلو كانت هناك مصلحة كبيرة ونفع عظيم للإسلام كان ذلك جائزا .

وقد نص شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله على ذلك ، وضرب لهذا مثلا بقصة الغلام ...

يقول شيخ الإسلام : هذا حصل فيه نفع كبير للإسلام . وإن من المعلوم أن الذي تسبب في قتل نفسه هو هذا الغلام لا شك ، لكنه حصل بهلاك نفسه نفع كبير أمنت أمة كاملة ، فإذا حصل مثل هذا النفع فللإنسان أن يفدي دينه بنفسه ، أما مجرد قتل عشرة أو عشرين دون فائدة ، ودون أن يتغير شيء ففيه نظر بل هو حرام ، فربما أخذ اليهود بثأر هؤلاء فقتلوا المئات والحاصل أن مثل هذه الأمور تحتاج إلى فقه وتدبر ونظر في العواقب وترجيح أعلى المصلحتين ودفع أعظم المفسدتين ، ثم بعد ذلك يقدر كل حالة بقدرها .ا.هـ.

فهذا هو كلام الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - ففيه العصر في هذه المسألة .

فما بالكم لم تشنعوا عليه كما شنعتم على سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ ؟؟؟؟

عبد الله زقيل

zugailam@yahoo.com